مجلة عيون المسائل
Oyunul-Mesail Journal
العدد 11 مجلد 1، 2026/07/15

# عيوب الصياغة وأثرها على حسن السياسة الجنائية

وائل سليم سويب

وائل عبد السلام كبلان

أحمد علي الزواوي

الأكاديمية الليبية للدراسات، مصراتة

**ملخص:**

يتناول هذا البحث عيوب الصياغة التشريعية بوصفها من أبرز الإشكاليات التي تؤثر في جودة التشريعات وفاعليتها، وتنعكس بصورة مباشرة على حسن تطبيق القانون وتحقيق أهداف السياسة الجنائية، ويهدف البحث إلى بيان مفهوم عيوب الصياغة التشريعية وتحديد أهم صورها، مع الوقوف على نماذج تطبيقية من التشريع الليبي، وتحليل آثار هذه العيوب على استقرار المنظومة القانونية وتحقيق العدالة الجنائية، وقد اعتمد الباحث المنهج الاستقرائي والتحليلي والنقدي من خلال استقراء النصوص القانونية والفقهية ذات الصلة وتحليلها وتقييمها. وتوصل البحث إلى أن عيوب الصياغة التشريعية تتمثل بصورة رئيسة في الخطأ والنقص والتزيد والغموض والتعارض، وأن هذه العيوب تؤدي إلى اضطراب التطبيق القضائي، وتعدد التفسيرات، وإضعاف اليقين القانوني، فضلاً عن الحد من قدرة النصوص الجنائية على تحقيق الردع والوقاية من الجريمة، كما كشف البحث عن وجود عدد من مظاهر القصور الصياغي في بعض التشريعات الليبية، الأمر الذي أسهم في زيادة التشتت التشريعي وأثر سلباً في فاعلية السياسة الجنائية، وانتهى البحث إلى ضرورة العناية بالصياغة التشريعية باعتبارها مرحلة جوهرية في صناعة التشريع، وذلك من خلال إعداد الكوادر المتخصصة، وتطوير آليات المراجعة والتدقيق، والاستفادة من الخبرات القانونية المقارنة، وتفعيل الرقابة على جودة التشريعات وصياغتها، بما يسهم في إنتاج نصوص قانونية واضحة ومنسجمة وقادرة على تحقيق الأمن القانوني وأهداف السياسة الجنائية الحديثة.

**الكلمات المفتاحية:** الصياغة التشريعية، عيوب الصياغة التشريعية، السياسة الجنائية، الغموض التشريعي

## مقدمة:

تكتسب الصياغة التشريعية أهمية بالغة بالنسبة لسائر أفراد المجتمع، ذلك أنهم جميعاً مخاطبون بموجب نصوص التشريع، ويفترض بهم العلم بإرادة المشرع المتمثلة في التشريعات المختلفة، وهو ما يعبر عنه عادة بقاعدة الجهل بالقانون لا يُعد عذراً، لذا فإن الصياغة التشريعية تحتل دورا بارزا لإفهام الكافة بمضمون التشريعات وحثهم على تطبيقها، ولعل هذا الاعتبار يُلقي على عاتق من يتولى الصياغة التشريعية مهمة كبرى وحساسة، تتمثل بإيصال مراد المشرع إلى الكافة بأوضح معنى وأيسر أسلوب وأقصر طريق، لذا فإنه يتوجب عليه الحرص على صياغة التشريع في عبارات واضحة وسهلة وموجزة ومتناسقة، وهو ما يتطلب التحرز من الوقوع في العيوب التي قد تكتنف النص التشريعي، ولذلك

سنبحث عيوب الصياغة ونمثل عليها ببعض النصوص القانونية في التشريع الليبي وأثر هذه العيوب على السياسة الجنائية وحسن سير العدالة ثم ننتقل في بحثنا إلى سبل وطرق تلافي هذه العيوب، بغية الوصول لنصوص تشريعية خالية من عيوب الصياغة.

**أهمية البحث**

يوفر البحث الفرصة في معرفة صور عيوب الصياغة التشريعية مع التمثيل عليها بنصوص من التشريع الليبي ومعرفة سبل تلافي هذه العيوب تماشيا مع السياسة الجنائية الحديثة والمتطورة.

**إشكالية البحث**

تكمن الإشكالية التي يبرزها البحث ويسعى لاقتراح حلول لمعالجتها في أن عيوب الصياغة في النصوص التشريعية الليبية كثيرة، وإصدار التشريعات أصبح بطريقة عشوائية وبشكل يزيد من تشتت المخاطبين بالقوانين والمعنيين بإصدار الأحكام وتنفيذها، وهذا ما يطرح التساؤلات التالية:

لماذا وصلت التشريعات الليبية إلى هذه العشوائية والتشتت؟

ماهي عيوب الصياغة التي يجب تجنبها والعبارات التي يجب تفاديها؟

ماهي الوسائل والطرق لتلافي عيوب الصياغة والتحرز منها؟

كيف تأثر عيوب الصياغة على السياسة الجنائية؟

**أهداف البحث**

بيان الأسباب التي أدت بالتشريعات الليبية إلى ماهي عليه من التشتت والعشوائية.

معرفة عيوب الصباغة التي يجب تجنبها وتفاديها في التشريعات الجنائية.

توضيح الوسائل والطرق التي تحول دون الوقوع في عيوب الصياغة.

بيان الأثر الذي يرتب على وجود عيوب صياغة في النص الجنائي.

**رابعاً: منهجية البحث**

تلبيةً لمقتضيات البحث استخدمنا منهجاً علمياً يجمع بين الاستقراء والتحليل والنقد.

**المطلب الأول: ماهية عيوب الصياغة**

لمعرفة ماهية عيوب الصياغة سنقسم هذا المطلب لفرعين، يكون الأول في تعريف عيوب الصياغة ومجالاتها، ويكون الثاني في صور عيوب الصياغة.

**الفرع الأول: تعريف عيوب الصياغة**

**أولاً:** تعريف عيوب الصياغة لغة

الصياغة لغة من الوضع والترتيب، فيقال صاغ شعرا وكلاما أي وضعه ورتبه.[1] وأيضا صاغ الشيء من باب قال، فهو صائغ وصواغ وصياغ[2].

أما العيب في اللغة:

1 ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، الإسكندرية، ص 2527.

2 محمد الرازي، مختار الصحاح، الطبعة الأولى، دار الحديث، القاهرة، ص209.

هو الرداءة أو النقيصة التي يخلو منها الصنع السليم

وبذلك يمكن أن نستخلص أن عيب الصياغة في اللغة يقصد به: الخلل أو النقيصة في الوضع والترتيب.

**ثانياً**: تعريف عيوب الصياغة اصطلاحا

تتحقق عيوب الصياغة في النصوص القانونية أو التشريعية عند وجود خلل أو شائبة في النص بحيث تصبح مسألة فهمه واستنباط الأحكام منه غير يسيرة، أو متعذرة[3]، أو أن يفهم من النص غير المراد منه جزئيا أو كليا.

وتتعدد عيوب الصياغة التشريعية وتتنوع، إذ يمكن تصور الكثير من العيوب التي قد تصيب صياغة النصوص بصفة عامة، غير أن أكثر هذه العيوب شيوعا وأعظمها أهمية يمكن إرجاعها إلى خمس صور هي: الخطأ، النقص، التزيد، الغموض، التعارض.

وما نود الإشارة إليه قبل الخوض في هذه العيوب هو أنه لا مانع من توافر أكثر من عيب في النص الواحد، كما لا مانع من أن يكون توافر هذه العيوب في النص الواحد راجعا إلى إيراد حرف أو كلمة أو عبارة ما، كما لو أدى إيراد عبارة ما في أحد النصوص إلى وجود عيبي التزيد والتعارض معا؛ بل أنه قد يلاحظ بصدد بعض النصوص وجود خلاف فقهي حول تكييف العيب الذي يكتنفه، فقد يرى البعض أنه تضمن خطأ في الصياغة، فيما يرى آخر تضمنه نقصاً أو تزيداً أو تعارضاً،[4]ومما لاشك فيه أن زيادة عيوب الصياغة في النص الواحد، أو في القانون الواحد، يعني رداءته وقلة جودته، بشكل يتناسب عكسيا مع زيادة عيوب الصياغة، فكلما زادت عيوب الصياغة في ذات النص قلت جودة النص وحاد عن المراد منه.

وبناء عليه، فإن دراستنا لعيوب الصياغة التشريعية ستتوزع على العيوب الخمسة السابق ذكرها، وذلك في الفرع الثاني المخصص لصور عيوب الصياغة.

الفرع الثاني: صور عيوب الصياغة

إن أبرز صور عيوب الصياغة وأكثرها انتشارا في صياغة النصوص التشريعية والقانونية هي ما يرتكز عليه هذا الفرع، حيث يخصص لكل صورة من صور عيوب الصياغة فقرة مستقلة وذلك على النحو الاتي:

**أولاً**: الخطأ

يمكن تقسيم الخطأ كعيب من عيوب الصياغة القانونية إلى نوعين من الأخطاء كما يلي:

**الخطأ المادي:**

هو سهو يقع فيه المشرع وينبغي تصحيحه في الكتابة أو الصياغة، يؤثر على النص لكنه لا يغير في جوهر المعنى القانوني، بمعنى آخر هو خطأ في الشكل وليس في المضمون وإصابة النص به قد يجعل النص غير دقيق، أو غير واضح،[5]وتتمثل الأخطاء المادية غالبا في:

---

[3] هيثم حامد المصاروة، عيوب الصياغة التشريعية وسبل تلافيها، مجلة البحوث القضائية والقانونية والسياسية، العدد 2012.82، ص18.

[4] هيثم حامد المصاروة، المرجع السابق، ص19.

[5] علي هادي الهلالي، الأخطاء المادية والقانونية في قوانين الضرائب المباشرة، موقع المرجع الالكتروني للمعلوماتية، https://almerja.com، 2016.4.10، ص74.

الأخطاء الاملائية أو النحوية: مثل كتابة كلمة "قانون" بدلاً من "قانونية"، وأيضا مثل استخدام المشرع الليبي لكلمة تصنت بدل تنصت في قانون الجرائم الإلكترونية وتحديدا المادة 47 التي نصت على التصنت غير المشروع.

استعمال علامات ترقيم غير صحيحة: مثل ترقيم بنود القانون بشكل غير صحيح، أو وجود تكرار في الأرقام.

الأخطاء في علامات التشكيل: مثل عدم وضع الحركات الضمة، الفتحة الكسرة في مكانها الصحيح في كلمات يجب تشكيلها لتكون واضحة.

الأخطاء في ترتيب الكلمات أو العبارات: مثل تقديم كلمة على أخرى بشكل غير صحيح، مما يخل بفهم المعنى.

الأخطاء في استخدام الأساليب اللغوية: مثل استخدام أسلوب غير لائق أو غير رسمي في صياغة نص قانوني.

**الخطأ القانوني:**

يقصد به وجود خلل في كيفية التعبير عن القاعدة القانونية، وهذا الخطأ في الصياغة يؤثر في النص القانوني عندما يغير في مضمون النص وفي أحكامه،[6] وتتمثل الأخطاء الصياغة القانونية في تقسيم أو ترتيب القانون أو النصوص و الخطأ في توزيع النصوص على الفصول أو المواد أو الفقرات، ومن أمثلة ذلك الخطأ الذي وقع فيه المشرع الليبي عندما أصدر القانون رقم 4 لسنة 2017م بشأن تعديل بعض أحكام قانوني العقوبات العسكرية والإجراءات العسكرية، فنص في المادة 1 الفقرة 6 على "مرتكبي جرائم الارهاب" فقد أخطأ في وضع اختصاص ما يعتبر اختصاصا موضوعيا، في المادة التي نصت على الاختصاص الشخصي في حق من يسري عليه أحكام هذا القانون، وكان الاجدر وضع هذه الفقرة في المادة 2 من القانون حيث تضمنت الاختصاص الموضوعي.

**ثانياً:** النقص

النقص هو إغفال لفظ في النص التشريعي بالشكل الذي يجعل النص لا يستقيم بدونه، وكذا حالة عدم تمكن القاضي من إيجاد نص تشريعي لتطبيقه على النزاع المعروض عليه، كأن يقرر القانون مسارا للطعن على إجراء معين دون تحديد مدة قصوى للتقدم بالطعن،[7]لذا فان عيب النقص يجعل من النصوص التشريعية غير متلائمة مع متطلبات الواقع الاجتماعي في المجتمع ولا يعطي للقاضي حل مباشر للنزاعات المعروضة إمامه و يشكل له أزمة قانونية بوصفه ملزم بالفصل في النزاع المعروض إمامه وإلا اعتبر ممتنعا عن إحقاق الحق[8]، ومن أمثلة النقص في التشريع الليبي: النقص التشريعي في القانون رقم 10لسنة1984 وتعديلاته أنه لم يقنن نصوصاً تتعلق بأحقية طلب التطليق بسبب السجن، وهذا خلافاً لبعض التشريعات العربية التي نصت على أحكام هذا السبب من حيث المبدأ، وإن اختلفت فيما بينها في المدة.

ورغم سكوت المشرع فإن القضاء تدخل في هذا السبب واجتهد في هذا الموضع وسد نقصاً تشريعياً.

---

[6] سامي منصور، العيوب في صياغة الحكم القضائي: دراسة تحليلية في الاحكام القضائية اللبنانية، مركز الأبحاث والدراسات في المعلوماتية القانونية

[7] عباس الصراف وجورج حزبون، المدخل إلى علم القانون، الطبعة الثالثة، مكتبة الثقافة، عمان،1994، ص 66.

[8] الفتلاوي سلام عبد الله وآمنة فارس حامد المعايير العامة للصياغة التشريعية (دراسة مقارنة، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية)، كلية القانون، جامعة بابل، العراق، المجلد 9، العدد 4، 31ديسمبر.2017م، ص96.

وتأكد هذا الاعتراف بالنقص التشريعي بحكم المحكمة "أن القانون رقم (10 لسنة 1984م) لم يتعرض للتطليق بسبب عزل الزوج بالسجن، إلا أن المادة الثانية والسبعين من نفس القانون قد نصت في الفقرة (ب) فإذا لم يوجد نص تشريعي يمكن تطبيقه فيحكم بمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية الأكثر ملاءمة النصوص لهذا القانون"[9].

**ثالثاً**: التزيد

التزيد في الصياغة التشريعية هو إيراد لفظ أو تعبير زائد في النص التشريعي، بحيث لا يفضي رفعه من النص إلى الإخلال بالمعنى.

وبتعبير آخر فالتزيد يتحقق عندما يتم إيراد جزء في النص التشريعي لا تدعو الحاجة إليه، وهو ما يتجلى عند إضافة عبارات إلى النص بالرغم من جلاء المعنى المعبر عنه فيه، الأمر الذي ينطبق على الحالات التي يظهر فيها ضعف الصلة بين الحكم الواردة صياغته في النص من جهة وباقي المواضيع التي ينظمها القانون من جهة أخرى، بحيث يتم إيراد نصوص وصياغتها بالرغم من عدم ضرورتها أو أهميتها أو عدم اتساقها مع مضمون القانون فترد في غير موضعها الملائم، لذلك فقد يُطلق على التزيد أحياناً اسم آخر هو «الحشو» أو «التحشية».

أما الأسباب التي تفضي إلى التزيد في النصوص التشريعية فعادة ما ترتبط برغبة المشرع في إيضاح المعنى الذي يتم التعبير عنه في النص أو الفلسفة أو العلة التي يسن من اجلها، أو رغبة المشرع في التأكيد على أمر ما، ومن الصور واسعة الانتشار للتزيد تكرار المصطلحات والعبارات في النص نفسه، أو حتى في القانون ذاته[10].

**رابعاً**: الغموض

يُعرف بعض الفقه النص التشريعي الغامض بأنه: «النص غير الواضح الدلالة، فهو لا يدل على ما فيه بصياغته ذاتها، بل يتوقف فهم هذه المواد على أمر خارجي، أي أمر خارج عن عبارته»[11]، فقد ينتج الغموض عن قصور في اللغة لدى المكلف بإعداد التشريع أو من أسلوب النص القانوني ذاته[12].

فيما يرى البعض الآخر أن النص الغامض هو: «النص الذي تمت كتابته بطريقة لا تؤدي إلى عبور المعنى القانوني إلى المخاطب به، أو هو نص لا يدل على ما يحمله من معنى للمخاطب به»[13] ويقتضي مبدأ الوضوح التشريعي أن تأتي القاعدة القانونية واضحة ودقيقة ومحددة حتى تكون مفهومة من طرف المخاطب بها، وذلك بالتناسب مع مؤهلات المتلقي، من خلال الأسلوب القانوني، وهو بذلك وثيق الصلة بمضمون القاعدة القانونية والأحكام التي تتضمنها.

وغموض النص التشريعي قد يكون غموضًا خفيًا، وهو الأكثر شيوعًا، ويتمثل هذا النوع من الغموض في تضمن النص لفظا يدل على معناه، من حيث تطبيقه على بعض الأفراد دون بعضهم الآخر، أي أن النص يتضمن لفظا يدل على معناه من حيث الظاهر، لكنه في انطباق معناه على بعض الأفراد يكون غامضًا بالنسبة إليهم، ومثال ذلك العديد من المصطلحات الفضفاضة والغامضة التي أوردها المشرع

---

[9] الهادي علي زبيدة، نماذج من عيوب الصياغة في قانون الاسرة الليبي، كلية القانون جامعة طرابلس، مجلة البحوث الاسرية، المجلد 4، السنة 2024م، ص46.

[10] هيثم حامد المصاروة، مرجع سابق، ص23.

[11] تغريد عبد القادر علي، إشكالية الصياغة التشريعية في النص الدستوري: دراسة عن دستور العراق لسنة 2015، مجلة الحقوق كلية الحقوق في الجامعة المستنصرية، العراق، العدد 18، سنة 2012، ص185.

[12] عصمت عبد المجيد بكر، دراسة في إعداد التشريع وصياغته، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1999، ص 121.

[13] مروان محمد محروس المدرس، رقابة القضاء الدستوري على الصياغة التشريعية، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، مايو 2017، ص 496 و497.

الليبي في عدة نصوص ومنها مصطلح مرتكبي جرائم الإرهاب ومصطلح المليشيات في القانون رقم 4 لسنة 2017م بشأن تعديل بعض أحكام قانوني العقوبات العسكرية والإجراءات العسكرية.

وقد يكون الغموض مشكلا، وهو النص الذي يشكل على السامع الوصول إلى معناه، فلا يدل على معناه، ويحتاج إلى قرينة خارجية تبين المراد منه[14].

وقد ينشأ غموض النص من استعمال لفظ يدل على أكثر من معنى، مثل الألفاظ التي لها معان لغوية وأخرى اصطلاحية قانونية، والتي يجب حملها على معناها الاصطلاحي، ما لم يتبين أن المشرع قصد المعنى اللغوي.

ومن صور غموض التشريعات أن يصدر التشريع – خصوصًا إذا كان قانونًا. خلوا من باب أو مادة تخصص لتعريف المصطلحات والعبارات الواردة فيه، والتي يتكرر ذكرها في التشريع، وذلك بهدف تجاوز ما يعتري بعض المفاهيم والأفكار القانونية من لبس أو غموض، فخلو التشريع من التعريفات يترتب عليه وقوع تضارب فقهي وقضائي حول مراد المشرع من بعض المصطلحات[15].

كما يعد النص غامضًا إذا كان يسمح بالاختيار بين البدائل، أي المعاني بشكل يفيد أكثر من معنى، أو إذا كان قد صيغ بأسلوب معقد في اللفظ والتركيب يصعب معه تصور المقصود منه، وكذا يتحقق الغموض نتيجة اضطراب صياغة النص، أو في استخدام لفظ ما يدل على أكثر من معنى.

ويشير الواقع العملي إلى أن أكثر حالات غموض التشريعات تنشأ من خلل في الصياغة التشريعية، فكلما كان القائم بالصياغة ملمًا بأصول الصياغة التشريعية السليمة وقواعدها، وعلى قدر كبير من الكفاءة في هذا المجال، فإن احتمالات غموض التشريعات تقل بهذا القدر[16].

ولعل أخطر أنواع الغموض — في تقدير الباحثين هو الغموض الذي يقع في النصوص الجزائية، وذلك لأنها تتعلق بحريات الأفراد، ومن أمثلة ذلك أن يتضمن النص الجزائي لفاظا مبهما أو أكثر، واللفظ المبهم هو الذي يحتاج إلى أمر خارجي لفهم المراد منه، إذ ان صيغته لا تفصح بذاتها عن المقصود منه[17].

**خامساً**: التعارض

يرى البعض بأن التعارض يعني أن يصطدم نص مع نص آخر، بحيث لا يمكن الجمع بينهما لما بينهما من تعارض رغم وضوح كل منها، منظورا إليه على حدا،[18] كما قد يطلق على هذا العيب تسميات أخرى من قبيل «التناقض» أو «التضارب».

وبذلك فإن التعارض قد يقع في تشريع واحد، أو في تشريعات مختلفة[19].

---

[14] سجى فالح حسين وياسر عطيوي الزبيدي، دور المحكمة الاتحادية العليا العراقية في تطوير الصياغة التشريعية، مجلة الجامعة العراقية، العدد،57 يناير 2023، ص 570.

[15] محمد سامي عبد الصادق وأنس فيصل الثورة، مستجدات الصياغة التشريعية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في الكويت، مجلة الحقوق، مجلد44، عدد2، 2020م، ص 166، 167.

[16] تركي سالم المطيري وعبد الكريم ربيع العنزي، رقابة المحكمة الدستورية الكويتية على غموض النصوص التشريعية: دراسة تحليلية تأصيلية، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة 12، العدد 2، مارس 2024م، ص109.

[17] رفاعي سيد سعد، تفسير النصوص الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008، ص 167.

[18] توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونية، الطبعة الثالثة، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٨٨، ص434.

[19] توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونية، المرجع السابق، ص434.

ومع ذلك يتحقق التعارض حتى في النص الواحد، لذا يمكن القول بأن المقصود بالتعارض هو وجود أحكام متناقضة في نص تشريعي أو أكثر وعلى وجه يتعذر معه الجمع بينهما.

كما يمكن القول بوجود نوعين من التعارض، وهما:

**التعارض الظاهري**: وهو التعارض الذي يتحقق عند وجود حكمين مختلفين، ولكن كل منهما ينطبق على حالات لا تندرج ضمن الآخر. كما في النصوص التي تتضمن القواعد العامة، في مقابل القواعد الخاصة[20].

**التعارض الحقيقي**: وهو التعارض الذي يتحقق عند وجود حكمين مختلفين ينطبقان على حالات واحدة.

وما يمكن ملاحظته هنا هو أن التعارض قد يقع لأسباب مختلفة من بينها السهو أو قلة التركيز أو السرعة في إنجاز التشريع، إلا أنه لا يستبعد أيضا أن يكون خلق التعارض بين التشريعات المختلفة متعمدا، فقد يعمد الصائغ إلى اتخاذ التشريع الجديد المزمع صياغته وسيلة لتعديل التشريعات النافذة أو إلغاء بعض من أحكامها[21].

**ومن أمثلة التعارض**: أن يقرر نص أن المهر الواجب في حالة مخصوصة هو مهر المثل، في حين يقرر غيره أن المهر الواجب في ذات الحالة هو المهر المسمى، أو يقرر القانون في نصوصه الخاصة بالشهادة مثلاً أن شهادة الكتابي على الزواج جائزة، إن كانت الزوجة كتابية، ويقرر القانون عينه في نص آخر أن شهادة الكتابي على الزواج غير مقبولة، ولو كانت الزوجة كتابية، وبالنظر لعدم إمكانية التوفيق بين هذه النصوص المتعارضة، ولو بحمل أحدها على العموم والآخر على الخصوص، أو بالتفسير الموسع أو المضيق لمصطلحات كل منهما أو أحدهما، فإن الأمر يؤول إلى تطبيق نص وغض الطرف عن الآخر، وإلا شاب التناقض الحكم[22].

المطلب الثاني: أثر عيوب الصياغة على السياسة الجنائية وسبل تلافيها

إن من أهم أهداف السياسة الجنائية الرشيدة والحديثة تحقيق العدالة، وذلك من خلال تطبيق القانون بصورة دقيقة وواضحة وتبث الطمأنينة بين أفراد المجتمع، وبالتالي أي شوائب تشوب هذه الدقة والوضوح في نصوص القانون سيكون لها أثر على حسن السياسة الجنائية، وفي هذا المطلب نخصص فرعين لتبيين هذا الأثر وتوضيح سبل الوقاية من العيوب التي تسبب هذا الأثر.

الفرع الأول: أثر عيوب الصياغة على السياسة الجنائية

لا شك أن عيوب الصياغة القانونية تؤثر سلبا على السياسة الجنائية وتحيدها عن أهدافها في تحقيق العدالة، فهي بالتأكيد تضعف النصوص القانونية وتحد من قدرة النص على تحقيق الردع والوقاية من الجريمة، كما أنها تؤدي الى صعوبة تطبيق القانون وتفسيره، ويمكن اجمال تأثير كل عيب من عيوب الصياغة على النص القانوني وبالتالي على حسن السياسة الجنائية في الاتي:

[20] خالد رشيد القيام، نظرية القانون ونظرية الحق، الطبعة الأولى، مركز يزيد للنشر، الكرك، 2008، ص205.

[21] هيثم حامد المصاروة، مرجع سابق، ص35.

[22] سعد العبار، التعارض بين النصوص دراسة في ضوء القانون رقم 10 لسنة 1984م بشأن الاحكام الخاصة بالزواج والطلاق وآثارهما، مجلة دراسات قانونية، كلية القانون، جامعة بنغازي، موقع الكتروني https://journals.uob.edu.ly/ ، ص8.

**التعارض:** وجود تعارض بين النصوص القانونية يجعل من الصعب تحديد القانون الواجب التطبيق، مما يؤدي إلى عدم اليقين القانوني وتضارب الأحكام القضائية.

**النقص:** يؤدي إلى ترك فراغات في القانون لا تعالج بعض الحالات، مما يترك مجالا للتقدير الشخصي للقاضي ويفقد القانون قوته الردعية.

**الخطأ:** يؤدي إلى صعوبة تحديد الأفعال المجرمة بدقة، مما يجعل من السهل على المجرمين الإفلات من العقاب أو التلاعب بالنصوص القانونية.

كما تؤثر عيوب لصياغة على أهداف السياسة الجنائية بالشكل التالي:

**العدالة:** فتؤثر على العدالة بشكل واضح حيث أن عدم وضوح النصوص القانونية وتعرضها للتأويلات المختلفة يؤدي إلى عدم تحقيق العدالة في تطبيق القانون وعدم معاملة الأفراد بشكل متساو.

**الردع:** فتؤثر على الردع بشكل واضح فإذا كان القانون غير واضح أو غير قابل للتطبيق، فإنه يفقد قدرته على ردع المجرمين المحتملين.

**الوقاية:** فالنصوص القانونية غير الواضحة وغير المحددة لا تسهم في توجيه سلوك الأفراد وتجنب ارتكاب الجرائم.

وإذا ما سلطنا الضوء على التشريع الليبي سنجد تأثير عيوب الصياغة واضحا على القوانين الليبية، فنلاحظ كثرة القوانين الخاصة والتعديلات، وكثرة التعارض بين هذه القوانين والنقص والاخطاء، ولا ريب أن هذه النتيجة ليست غريبة خاصة عندما يصدر المشرع الان متمثلا في مجلس النواب قانونا لغرض الحصول على مكاسب سياسية، وقانونا اخر يكيفه لخدمة طرف معين، وقانونا اخر يتعمد أن تكون مفرداته فضفاضة وتحمل على أكثر من وجه لأهداف معينة، وقانونا اخر لا يمكن تطبيقه اذ لا يوجد طريقة تثبت وقوع الفعل المجرم فيه كقانون تجريم السحر والشعوذة والكهانة وما في حكمها، والذي تضمن بين فقراته كل عيوب الصياغة دون استثناء، ونرى انه صدر فقط لجلب تعاطف الناس وكسب موقفهم، وبالتالي اذا ما أخذنا النموذج الليبي كمثال نلاحظ تأثير عيوب الصياغة على السياسة الجنائية، فكل هذه العيوب والثغرات وعدم التحرز وإعطاء هذه الأمور حقها يوصل في النهاية الى سياسة جنائية مشتتة وينقصها الكثير لتواكب السياسة الجنائية الحديثة والمتطورة.

الفرع الثاني: سبل تلافي عيوب الصياغة والتحرز منها

لا شك في أن تلافي عيوب الصياغة التشريعية السابق ذكرها وغيرها من العيوب ليس بالأمر المتعذر، بل انه من الممكن تجنبها والحيلولة دون الوقوع في اغلبها إن توافرت الإرادة لذلك من قبل القائمين على الصياغة التشريعية.

ويلاحظ في هذا السياق أنه من الممكن تقسيم سبل تلافي عيوب الصياغة التي تقع من قبل من يتولون مهمة الصياغة في المرحلة السابقة على إصدار التشريع، إذ يمكن تقسيم هذه السبل إلى قسمين رئيسيين، وهما:

**أولاً:** السبل الوقائية

إذ يكون الهدف منها تلافي نشوء العيب قبل وقوعه، ومن قبيل ذلك التدريب على الصياغة السليمة والجيدة، وإعداد دليل للصياغة التشريعية بقصد الاسترشاد به من قبل من يتولون مهمة الصياغة.

**ثانياً:** السبل العلاجية

ويكون الهدف منها التحقق من سلامة النصوص التي تمت صياغتها قبل إرسالها إلى الجهات المختصة لاستكمال المراحل الدستورية والقانونية لإصدارها، إذ تعد المراجعة والتدقيق خير طريقة لتدارك ما وقع من عيوب أثناء القيام بصياغة النصوص[23].

[23] هيثم حامد المصاروة، مرجع سابق، ص28.

وعليه فأن دراسة السبل الخاصة بتلافي عيوب الصياغة التشريعية يمكن توزيعها على النقاط الاتية:

**التدريب:** إن اكتساب القدرة على صياغة النصوص الجيدة بكفاءة واقتدار تتطلب الحصول على قدر واف من التدريب على أصول الصياغة القانونية بجوانبها المختلفة، والحصول على ذلك القدر الملائم من التدريب يلقى في جانب منه على عاتق الشخص الذي يتولى صياغة النصوص ذاته، كما أن جانباً آخر من التدريب على فنون الصياغة يمكن تحقيقه من خلال العمل على تزويد المرشحين والمختصين بهذه المهمة بشتى المعارف والمهارات اللازمة للصياغة التشريعية، وسواء كان ذلك أثناء إعدادهم لهذه المهمة، أو حتى أثناء مزاولتهم لها، وبشكل دوري ومنتظم، وذلك حرصا على تنمية وتطوير المهارات المكتسبة في هذا المجال[24].

**الرجوع إلى مصادر الثقافة القانونية:** من كتب تشريعات ورسائل دكتوراه وأبحاث متخصصة في علم القانون، وكذا دوريات القضاء، مع توفيرها بأحدث التقنيات الحديثة لسرعة الحصول على المعلومة، وهو ما ينعكس إيجابا على جودة التشريع المراد صياغته[25].

**إرفاق مذكرة إيضاحية تلحق بالتشريع المطلوب إصداره:** ويفرق بعض الفقه بين نوعين من المذكرات، الأولى: هي المذكرات الإيضاحية، ويُقصد بها الملخص الذي يرفق مع مشروع القانون، والذي يبين – بشكل عام – الأسباب التي دعت إلى إصدار القانون، والهدف منه، وتأثيره على الأوضاع السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية في الدولة، بالإضافة إلى بيان أبرز خصائص القانون. أما النوع الثاني من المذكرات فهي: المذكرات التفسيرية، ويقصد بها المذكرات التي تتضمن تفسير مواد التشريع، كل مادة على حدة، أي تفسير المقصود بكل مادة قانونية في التشريع وبيان الهدف منها، والأسباب الموجبة للأخذ بها ومصدرها، وما يقابلها في القانون المقارن، ويكمن الهدف من المذكرة التفسيرية في مساعدة المشتغلين بالقانون، والمطبقين لقواعده، على فهم مواده بالتفصيل، خاصة القضاة الذين يقع على عواتقهم واجب تطبيق القانون[26].

**وجود هيئات متخصصة في بناء القواعد القانونية وصياغتها:** إن سلامة العملية التشريعية من حيث الضبط والصياغة تستلزم تهيئة جهات متخصصة في بناء القواعد القانونية في كافة المراحل التي تحتاجها العملية التشريعية، وهذا يقودنا إلى القول بأنه ليس من الصحي أو من المفيد أن يعهد إلى جهة واحدة أو مؤسسة دون غيرها العمل على الصياغة التشريعية. ففي السلطة التشريعية يجب أن يتوافر فيها جهاز أو مؤسسة تعنى بالصياغة التشريعية، على أن يتم تشكيل لجان أو هيئات متخصصة تعنى بالصياغة التشريعية في بعض المؤسسات الأخرى[27].

**نظام فعال للرقابة على دستورية القوانين:** إن الدستور هو التشريع الأسمى في الدولة الذي يتوجب على جميع السلطات فيها الالتزام بأحكامه نصا وروحا وأهدافا عند ممارستها لاختصاصاتها الدستورية، لذا لا بد من إيجاد آلية خاصة بالرقابة على مدى التزام القوانين التي تصدر بأحكام الدستور والتي تعارف على تسميتها بالرقابة على دستورية القوانين والتي عادة ما تمارس من قبل مجالس أو محاكم دستورية، وتفعيل رقابتها على مدى احترام التشريعات الصادرة لأحكام الدستور تكريسا لمبدأ سمو الدستور في النظام القانوني الوطني[28].

---

[24] هيثم حامد المصاروة، مرجع سابق، ص28

[25] محمد سامي عبد الصادق وأنس فيصل الثورة، مستجدات الصياغة التشريعية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في الكويت، مرجع سابق، ص120.

[26] محمد سامي عبد الصادق وأنس فيصل الثورة، مستجدات الصياغة التشريعية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في الكويت، مرجع سابق، ص120.

[27] ليث كمال نصراوين، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الإصلاح القانوني، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية – السنة الخامسة – مايو 2017، ص23.

[28] ليث كمال نصراوين، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الإصلاح القانوني، المرجع السابق، ص24.

**المراجعة:** ان آخر عمل يجب أن يقوم به متولي الصياغة التشريعية هو مراجعة النصوص والتدقيق في عباراتها وكلماتها وأرقامها وفقراتها وبنودها وأبوابها وتقسيماتها المختلفة، لأنه إن خرج النص من بين يديه، فإنه لن يعود إليه ولن يراه إلا على صورة تشريع، وما يخشاه القائم بالصياغة عادة هو توجيه الانتقاد لعمله أو بالأحرى للنصوص التي تولى صياغتها، إذ قد يصبح ذلك النص وبالاً عليه، ومدعاة لخلخلة الثقة في أعماله وصياغته فتصبح تلك الصياغة المعيبة سببا للإشكاليات القانونية، وعقبة في وجه تطبيق القانون التطبيق السليم والملائم، وهذا لا يخص فقط عيوب الصياغة الكبيرة أو الجسيمة، بل هو ينطبق أيضا على تلك العيوب البسيطة واليسيرة، خصوصا وأن البعض قد يرى أن الأخطاء في الصياغة التشريعية لا تغتفر، ذلك أن سبل تداركها إن صدرت على صورة تشريع تكاد أن تكون محدودة وضئيلة، إذ يتطلب الأمر في مثل هذه الحالة إصدار تشريع جديد أو معدل للتشريع الذي انتابته عيوب الصياغة التشريعية، وهذه مسألة ليست باليسيرة بلا شك، خصوصا إذا ما تعلق الأمر بالتشريعات العادية (القوانين) أو التشريع الأساسي[29].

**الخاتمة**

تتضمن الخاتمة أهم النتائج التي توصل اليها الباحث وأهم التوصيات.

**أولاً:** النتائج

تتحقق عيوب الصياغة في النصوص القانونية أو التشريعية عند وجود خلل أو شائبة في النص بحيث تصبح مسألة فهمه واستنباط الأحكام منه غير يسيرة، أو متعذرة، أو أن يفهم من النص غير المراد منه جزئيا أو كليا.

تتعدد عيوب الصياغة التشريعية وتتنوع، إذ يمكن تصور الكثير من العيوب التي قد تصيب صياغة النصوص بصفة عامة، غير أن أكثر هذه العيوب شيوعا وأعظمها أهمية يمكن إرجاعها إلى خمس صور هي: الخطأ، النقص، التزيد، الغموض، التعارض.

يختلف الخطأ المادي عن الخطأ القانوني في أنه لا يغير المعنى ولا يمس مضمون النص القانوني.

عيوب الصياغة القانونية تؤثر سلبا على السياسة الجنائية وتحيدها عن أهدافها في تحقيق العدالة، فهي بالتأكيد تضعف النصوص القانونية وتحد من قدرة النص على تحقيق الردع والوقاية من الجريمة، كما أنها تؤدي الى صعوبة تطبيق القانون وتفسيره.

عيوب الصياغة توصل مع كثرتها وعدم التحرز منها إلى سياسة جنائية مشتتة وينقصها الكثير لتواكب السياسة الجنائية الحديثة والمتطورة.

إن سبل تلافي عيوب الصياغة متنوعة وتكون إما وقائية، أو علاجية، وهي فعالة وتعتمد غالبا على التأهيل الجيد وحسن إدارة الموارد البشرية.

إن مدى فاعلية التشريع يعد من أهم المؤشرات التي تمنع مسألة تضارب التشريعات، وتحد من ظاهر الإسراف التشريعي، وتعمل على تحقيق الردع العام والردع الخاص في العقوبات الجزائية، وهذا ما يؤكد أن المسؤولية الأخلاقية تقع على جميع المشتغلين في الصياغة التشريعية.

**ثانياً:** التوصيات

يوجه الباحث توصياته لكل الجهات التي تملك صلاحيات الاخذ بها، ويوصي الباحث بالتي:

تطوير الأنظمة الداخلية لعمل السلطة التشريعية بما يضمن مناقشة التشريعات وتنقيحها وتعديلها وسماع كافة وجهات النظر حولها في أعمال اللجان الداخلية، وضمان أن الأنظمة الداخلية في المؤسسة التشريعية تستجيب لكافة المتغيرات بما يعزز ويطور منظومة التشريعات بشكل مستمر، ولا يؤدي إلى تكديس وتعطيل التشريعات دون مبرر، أو التسرع في إقرارها.

[29] هيثم حامد المصاروة، مرجع سابق، ص30.

تكثيف العمل مع أعضاء السلطة التشريعية في تصميم وتطوير برامج تدريب وتوعية بمراحل بناء التشريعات وقواعدها العلمية، وأن تستقر أعراف وتقاليد برلمانية أخلاقية وقانونية خلال العمل على التشريعات تعتمد بالدرجة الأساسية على العمل الجماعي بروح الفريق الواحد، لا أن ينطلق العمل التشريعي من وجهات نظر فردية لا تحقق الغاية من التشريع.

تطوير الأدوار التقليدية للجان العامة للسلطة التشريعية وأن يتم مأسسة العمل التشريعي من خلال مديريات وأقسام لديها القدرة والمعرفة والخبرة للتعامل مع التشريعات على اختلاف أنواعها، وتزويد أعضاء السلطة التشريعية بكافة المعلومات والتفاصيل الخاصة بالعمل التشريعي.

كما يجب اتباع نظام فهرسة وتصنيف وطني بشأن كافة التشريعات التي تصدر وعن كافة المراحل والاجراءات التي يمر فيها التشريع، وتوثيقها بشكل علمي أصولي.

تطوير نظام وطني شامل يمكن من خلاله الاستعانة بالخبراء والمختصين في تحليل الظواهر الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وتحديد الفجوات التشريعية، وأوجه النقص في التشريعات النافذة، ونقل أفضل التجارب العالمية الناجحة في مجال الصياغة التشريعية، ودعم القدرات المؤسسية لمراكز الدراسات التشريعية ومؤسسات المجتمع المدني ليتسنى لها رفد السلطة التشريعية بكل ما هو جديد حول مفاهيم وأسس الصياغة التشريعية الحديثة.

تشكيل لجنة من قبل السلطة التشريعية تتضمن خبراء قانونيين وقضاة ومستشارين وأساتذة جامعيين، لتنظر في التشريعات الليبية كافة لترتيبها وتنقيحها من عيوب الصياغة والحرص على مواكبتها للسياسة الجنائية الحديثة والمتطورة.

يدعو الباحث المشرع الليبي إلى عدم التسرع في إصدار التشريعات، حيث لا تصدر التشريعات إلا بناء على حاجة ووفقا لسياسة جنائية رشيدة ومحكمة.

**المصادر والمراجع:**

ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، الإسكندرية.

محمد الرازي، مختار الصحاح، الطبعة الأولى، دار الحديث، القاهرة.

عباس الصراف وجورج حزبون، المدخل إلى علم القانون، الطبعة الثالثة، مكتبة الثقافة، عمان،1994.

الفتلاوي سلام عبد الله وآمنة فارس حامد المعايير العامة للصياغة التشريعية (دراسة مقارنة، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية)، كلية القانون، جامعة بابل، العراق، المجلد 9، العدد 4، 31ديسمبر.2017م.

الهادي علي زبيدة، نماذج من عيوب الصياغة في قانون الاسرة الليبي، كلية القانون جامعة طرابلس، مجلة البحوث الاسرية، المجلد 4، السنة 2024م.

تغريد عبد القادر علي، إشكالية الصياغة التشريعية في النص الدستوري: دراسة عن دستور العراق لسنة 2015، مجلة الحقوق كلية الحقوق في الجامعة المستنصرية، العراق، العدد 18، سنة 2012م.

عصمت عبد المجيد بكر، دراسة في إعداد التشريع وصياغته، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1999م.

مروان محمد محروس المدرس، رقابة القضاء الدستوري على الصياغة التشريعية، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، مايو 2017م.

سجى فالح حسين وياسر عطيوي الزبيدي، دور المحكمة الاتحادية العليا العراقية في تطوير الصياغة التشريعية، مجلة الجامعة العراقية، العدد،57 يناير 2023م.

محمد سامي عبد الصادق وأنس فيصل الثورة، مستجدات الصياغة التشريعية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في الكويت، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، مجلد44، عدد2، 2020م.

تركي سالم المطيري وعبد الكريم ربيع العنزي، رقابة المحكمة الدستورية الكويتية على غموض النصوص التشريعية: دراسة تحليلية تأصيلية، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة 12، العدد 2، مارس 2024م.

رفاعي سيد سعد، تفسير النصوص الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008م.

توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونية، الطبعة الثالثة، الدار الجامعية، بيروت، 1988م.

خالد رشيد القيام، نظرية القانون ونظرية الحق، الطبعة الأولى، مركز يزيد للنشر، الكرك، 2008م.

ليث كمال نصراوين، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الإصلاح القانوني، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية – السنة الخامسة – مايو 2017م.